

بسم الله الرحمن الرحيم

عقد بيع سيارة بالآجل

صورة للتعاقد على بيع بالآجل لسيارات عزم (الطرف الأول - البائع) على شرائها من الخارج ولم يتم التعاقد عليها بالفعل ، أي لم تصر في ملك البائع بعد .

(بعد ذكر الديباجة الأولى المتعارف عليها)

حضر كل من:

أولا - ومقره:، ويمثله الأخ: بطاقة شخصية رقم: بصفته الممثل القانوني لشركة: ومخولا حق التوقيع (طرف أول، بائع).

ثانيا - من مواليد بطاقة شخصية رقم: مهنته: ومحل إقامته: محلة: وينوب عنه: بطاقة شخصية رقم: ومحل إقامته:

بموجب: (طرف ثاني، مشتري).

وبعد التأكد من تمتع كل من أطراف العقد بكامل أهليتهم الشرعية والقانونية والتي تؤهلهم لإبرام هذا العقد وأن إرادتهم سليمة وغير معيبة بأي عيب من عيوب الرضا ومن صحة نيابة من يمثلون غيرهم في العقد ومن شمولهم للتصرف موضوع العقد، طلب الأطراف مني تحرير ما تم الاتفاق عليه ليكون عقدا رسميا يعمل به أمام جميع الجهات والمصالح الرسمية وغير الرسمية وفي جميع الأغراض القانونية، وهو ما يأتي حسب إقرار الأطراف بذلك أمامي .

تمهيد

يمتلك الطرف الأول عددا من السيارات يرغب في بيعها بالآجل، ويحمل ترخيصا وإجراءات قانونية تسمح له بمزاولة هذا العمل وفقا للتشريعات والقوانين النافذة في الجماهيرية، على حين يرغب الطرف الثاني في شراء سيارة من الطرف الأول وذلك وفقا للشروط والالتزامات والمواصفات المبينة في هذا العقد .

مادة 1

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من العقد .

مادة 2

باع الطرف الأول ونقل بجميع الضمانات الشرعية والفعلية إلى الطرف الثاني سيارة من نوع :
..... بلد الصنع : سنة الصنع : اللون :
..... القوة بالحصان : عدد الركاب : التصميم :

مادة 3

يقر الطرف الثاني بأنه قد وصفت له السيارة المذكورة في المادة الثانية وصفا كاملا في كل ما يرغب المشتري أن يرفع الجهالة عنه من الأوصاف ، وأنه ملتزم بدفع وسداد مبلغ إجمالي للسيارة المبيعة وقدره د.ل. ، لاغير ، ويلتزم الطرف الثاني بأن يدفع للطرف الأول ثمن السيارة الإجمالي المتفق عليه وذلك وفقا للآتي :

أ - يدفع الطرف الثاني للطرف الأول عند حجزه للسيارة (مثلا 20 %) من الثمن الإجمالي لها وهو مبلغ وقدره نقدا .

ب - يلتزم الطرف الثاني بدفع باقي المبلغ الإجمالي المتفق عليه على أقساط شهرية مدتها تدفع في نهاية كل شهر ، وقيمة القسط الشهري مبلغ وقدره د.ل. ، والتوقيع على هذا العقد .

مادة 4

للطرف الثاني (المشتري) حق الخيار في إمضاء البيع أو رده عند معاينة السيارة بعد دخولها في ملك البائع ، وأنه إذا اختار إبرام العقد فإن الطرف الأول يقر بأنه قد ملك السيارة المبيعة ملكية تامة وأنه يحوزها دون منازعة وبصفة ظاهرة وغير منقطعة ولم يسبق له التصرف فيها وأن السيارة المبيعة غير محملة بأية حقوق عينية أصلية أو تبعية .

مادة 5

يتعهد الطرف الأول بأن تكون السيارة الموصوفة مطابقة للشروط والمواصفات الواردة في هذا العقد والواردة بكتيب المعلومات المرفق .

مادة 6

يكون المبيع رهنا في ثمنه لا يجوز للطرف الثاني التصرف فيه إلى حين سداد الثمن المتفق عليه بالكامل .

مادة 7

يحق للطرف الأول الحجز على السيارة المبيعة وبيعها واقتضاء حقه من ثمنها إذا امتنع أو تأخر الطرف الثاني عن الوفاء بالقسم المتفق عليه في الموعد المحدد، وتحل بالتالي قيمة الأقساط جميعها فوراً، كما يحق للطرف الأول ذلك إذا فقد الطرف الثاني أهليته أو أفلس أو حجز عليه، أو ثبت للطرف الأول عدم صحة البيانات التي ذكرها الطرف الثاني قبل أو بعد التوقيع على هذا العقد.

مادة 8

بناء على أن السيارة مرهونة لصالح الطرف الأول فلا يجوز للطرف الثاني بأي حال من الأحوال التصرف في السيارة المبيعة محل العقد، بما يفوت عليه الرهنية كالبيع أو بأي وسيلة من وسائل نقل الملكية إلا بعد موافقة كتابية مسبقة من الطرف الأول أو سداد المبلغ الإجمالي المتفق عليه، وإلغاء الرهنية القائمة على السيارة.

مادة 9

يلتزم الطرف الثاني بتقديم رهن أو كفيل يضمن حق الطرف الأول وذلك في حالة ما إذا تصرف الطرف الثاني في السيارة بدون موافقة من الطرف الأول وقبل سداد الثمن المتفق عليه كاملاً.

مادة 10

يقوم الطرف الأول باستخراج كتيب تجول ولوحات السيارة وكافة الإجراءات اللازمة باسم الطرف الثاني وعلى نفقة الطرف الثاني.

مادة 11

يتحمل الطرف الثاني المسؤولية كاملة على أي أخطاء أو مخالفات تنشأ عن استعمال السيارة محل العقد، مسؤولية شخصية ولا يتحمل الطرف الأول أي مسؤولية.

مادة 12

تُشطب الرهنية المقررة على السيارة المبيعة ويعود بالتالي للطرف الثاني حقه في التصرف في السيارة بأي وجه من أوجه التصرف الناقل للملكية، وذلك عند سداد المبلغ الإجمالي المتفق عليه في هذا العقد.

مادة 13

يسري على هذا العقد القوانين والتشريعات والنظم المعمول بها في الجماهيرية بما لا يخالف الشريعة، ويخضع أي نزاع ينشأ بين الطرفين بموجب هذا العقد للقضاء الليبي، وتختص محكمة

..... الابتدائية بالنظر في أي نزاع بين الأطراف حول تفسير بنود هذا العقد أو الإخلال بالالتزامات الواردة فيه .

مادة 14

يتحمل الطرف الثاني بدفع الرسوم وجميع المصروفات التي يقتضيها إبرام هذا العقد أو تنفيذه، ويعتبر عنوان كل من الأطراف المذكورة في هذا العقد موطنًا مختارًا وكل إعلان يرسل فيه قانونًا، وفي حالة تغييره يجب إخطار الطرف الآخر وذلك بخطاب مسجل بعلم الوصول .

وبما ذكر تحرر هذا العقد وأعطي كل طرف نسخة منه قبل التوقيع عليه لقراءته قراءة متأنية والعلم بمحتواه وبكل ما جاء فيه، وبعد تلاوته على الحاضرين وبمعرفتي صرحوا أنهم وجدوه مطابقًا لإرادتهم محققًا لأغراضهم فوافقوا عليه وأقروه موقعين معي والجميع بالأوصاف المطلوبة شرعًا وقانونًا .

التوقيعات

الطرف الثاني

(مشتري)

الاسم:

التوقيع:

الطرف الأول

(بائع)

الاسم:

التوقيع:

محرر العقود
